من الصحاح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
اذا جلس بين شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب الغسل
وان لم ينزل ○ قال الشيخ الامام رحمه الله وما روي عن ابي سعيد
الخدري عن النبي صلى الله عليه انه قال الماء من الماء منسوخ ○
وقال ابن عباس انما الماء من الماء في الاحتلام ○ وقالت ام سليم يا
رسول الله ان الله لا يستحي من الحق فهل على المراة من غسل
اذا احتلمت قال نعم اذا رات الماء فغطت ام سلمة وجهها
وقالت يا رسول الله او تحتلم المراة قال نعم ترب يمينك فبم
يشبهها ولدها ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المراة رقيق
اصفر فمن ايتهما علا او سبق يكون منه الشبه ○ وقالت
عايشة كان رسول الله صلى الله عليه اذا اغتسل من الجنابة
بدا فغسل يديه ثم توضا كما يتوضا للصلوة ثم يدخل
اصابعه في الماء فيخلل بها اصول شعره ثم يصب على راسه
ثلث غرف بيديه ثم يفيض الماء على جلده كله ○ وروى
بدلا فيغسل يديه قبل ان يدخلهما الاناء ثم يفرغ بيمينه على
شماله فيغسل فرجه ثم يتوضا ○ عن ابن عباس قال قالت
ميمونة وصعت للنبي صلى الله عليه غسلا فسترته بثوب
ووصت على يديه فغسلهما ثم ادخل يمينه في الاناء فافرغ بها
على فرجه ثم غسله بشماله ثم ضرب بشماله الارض وذلكها
ذلكا شديدا ثم غسلها فمضمض واستنشق وغسل
وجهه وذراعيه ثم افرغ على راسه ثلث حفنات ملا
كفيه ثم غسل سائر جسده ثم تنحى فغسل قدميه فناولته
ثوبا فلم ياخذه فانطلق وهو ينفض يديه ○ وقالت عايشه
ان امراة سالت النبي صلى الله عليه عن غسلها من المحيض
فامرها كيف تغتسل فقال خذي فرصة من مسك فتطهري
بها فقالت كيف اتطهر فاخذتها الى فقلت تتبعي بها
اثر الدم ○ وقالت ام سلمه قلت يا رسول الله اني امراة اشد
ضفر راسي افانقضه لغسل الجنابه فقال لا انما يكفيك
ان تحثي على راسك ثلث حثيات ثم افيضين عليك الماء
فتطهرين ○ وقال اسير كان النبي صلى الله عليه يتوضا بالمد
ويغتسل بالصاع الى خمسة امداد ○ وعن معاذه قالت عايشه
كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه من اناء واحد
بيني وبينه قيد رمح فيباريني فاقول دع لي دع لي قالت وهما جنبان ○
من الحسان عن عايشه قالت سئل رسول الله صلى الله عليه
عن الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاما قال يغتسل وعن
الرجل يرى انه قد احتلم ولا يجد بللا قال لا غسل عليه
قالت ام سليم هل على المراة ترى ذلك غسل قال نعم ان النساء
شقائق الرجال ○ عن عايشه قالت قال رسول الله صلى الله عليه

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)